

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٢ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاها اليابان منحة قدرها تسعمائة وتسعة وثلاثين مليون ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك في البحرين المتوسط والأحمر والموقعة في القاهرة

بتاريخ ١٢ يناير ١٩٨٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؟

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاها اليابان منحة قدرها تسعمائة وتسعة وثلاثون مليون ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك في البحرين المتوسط والأحمر والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٢ يناير ١٩٨٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ شعبان سنة ١٤٠٨ (١٢ أبريل سنة ١٩٨٨) .

حسني عباد

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٦ رمضان سنة ١٤٠٨ الموافق ٢ مايو سنة ١٩٨٨

القاهرة في ١٢ يناير ١٩٨٨

صاحب السعادة

دكتور / موريس هكرم الله
وزير الدولة للتعاون الدولي

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي نتت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - يعرض المساهمة في تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك في البحرين المتوسط والأحمر (المشار إليه فيما بعد بـ « المشروع ») بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى تسعمائة ونسمة وثلاثين مليون ين (٩٣٩٠٠٠٠٠ ين) (والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٨٨ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

(أ) ممتلكات وخدمات لازمة لبناء سفن لتابعه مصايد الأسماك والتدريب (المشار إليها فيما بعد بـ « السفن ») •

(ب) معدات لازمة لتنفيذ المشروع ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و

(ب) أعلاه إلى موانئ في جمهورية مصر العربية •

(٢) مع عدم الالحاد بما جاء في نص الفقرة الفرعية (أ) أعلاه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و(ب) من الفقرة الفرعية (أ) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ج) من الفقرة الفرعية (أ) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر •

٢ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالبين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة •

٣ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبين الياباني لتعطية المستحقات المتربعة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم اقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم اقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») •

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتسلم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تقويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها.

(٣) أن انخرس الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالبين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم اقرارها ويتهم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بذلك و مدحونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ

(أ) ضمان التغليف والافراج الجمركي الفوري في موانئ التغليف بجمهورية مصر العربية للمشتراة في نطاق الملحقة

(ب) كفالة عدم تحصل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم اقرارها .

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم اقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانته واستخدام السفن التي تبني والمعدات المشتراة في نطاق الملحقة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع وأ

(ه) تحصل كافة المساريف الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا ثلاثة
التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة في نطاق المنحة من جمهورية مصر
العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو
يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعبر هذه المذكورة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن
حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين
الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للأخطار الكتابي
من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد اتمام الاجراءات القانونية الازمة
لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ » .

حررت هذه المذكورة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية
ولكل منها نفس المعجمة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد النص الإنجليزي .
وأنني لأتعذر بهذه الفرصة لأحدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سيفري فوق العادة ومفوض
عن اليابان لدى جمهورية
مصر العربية
هروشي هاشيموتو

القاهرة في ١٢ يناير ١٩٨٨

صاحب السعادة

السيد / هiroshi Hashimoto

سفير فوق العادة ومبفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالاحاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

«أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١) — بعرض المساهمة في تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك في البحرين المتوسط والأحمر (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع») بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقواعد واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى تسعمائة وتسعة وثلاثين مليون ين (٩٣٩٠٠٠٠٠ ين) (والمشار إليها فيما يلى بـ «المنحة») .

٢) — تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الجالية وبين ٣١ مارس ١٩٨٨ ، الا اذا تم اتفاق متبدل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣) — (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الجالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص

اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حاله الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

- (أ) ممتلكات وخدمات لازمة لبناء سفن متابعة مصايد الأسماك والتدريب (المشار إليها فيما بعد بـ « السفن ») .
- (ب) معدات لازمة لتنفيذ المشروع ، و
- (ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) أعلاه إلى موانىء جمهورية مصر العربية .
- (٢) مع عدم الأخذ بما جاء في نص الفقرة الفرعية (أ) أعلاه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (أ) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ج) من الفقرة الفرعية (أ) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٣ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالبنالياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

- ٤ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبنالياباني لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم اقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (المشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم اقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم
البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بصفتها تمويضاً بالدفع
 الصادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها.

(٣) أذ الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه
هو تلقي المدفوعات بالبنك الياباني من حكومة اليابان والقيام
بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم
اقرارها ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة
ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة
جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريح والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريح
بجمهورية مصر العربية للمشتراطات المشتراء في نطاق المنحة .

(ب) كمالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو
ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية
مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات
في نطاق العقود التي تم اقرارها .

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم
التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم في
جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق
بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم
اقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية
مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام السفن التي تبني والمعدات
المشتراة في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع، و

(هـ) تتحمل كافة المصاريف الازمة لتنفيذ المشروع . فيما عدا تلك التي تعطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومة فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشكر بآن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالردمية عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للأخطار الكتبى من جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ » .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية وكل منها نفس الجملة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الانجليزى .

كما أشرف بآن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للأخطار الكتبى من جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والإنجليزية وكل منها نفس الجملة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الانجليزى .

وأننى لأقتنع بهذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمتهم تقديرى :
وزير الدولة

للتعاون الدولى

دكتور / موريس مكرم الله

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٦٢ لسنة ١٩٨٨ الصادر بتاريخ ١٩٨٨/٤/٤ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاه الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة قدرها تسعمائة وتسعة وثلاثون مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك في البحرين المتوسط والأحمر والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/١ :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٨/٥/٢ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٨/٥/٥ :

قرار :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاه الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة قدرها تسعمائة وتسعة وثلاثون مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع استغلال مصايد الأسماك في البحرين المتوسط والأحمر والموقعة في القاهرة

بتاريخ ١٩٨٨/١/١٢

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٨/٥/٣٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد